

Distr.: Limited
27 January 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الرابعة

٢٥-٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

البند ٣(ب) من جدول الأعمال

تنفيذ الفرعين "ثالثاً" و"رابعاً" من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧: جدول الأعمال وبرنامج العمل السنوي،

بما في ذلك الأولويات الجديدة

السيد شيكي تشن، السيدة تشينسونغ تشونغ، السيد شيغيكي ساكاموتو، السيد جون
زيغلر، السيدة مني ذو الفقار: مشروع توصية

.../٤

حماية حقوق الإنسان للمدنيين في النزاعات المسلحة

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/٩ و ٥/١٢ بشأن حماية حقوق الإنسان
للمدنيين في النزاعات المسلحة،

وإذ تلاحظ أن المجلس قد دعا مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في أعقاب
جلسة مشاورات الخبراء الأولى التي نظمتها المفوضية السامية بشأن مسألة حماية حقوق الإنسان
للمدنيين في النزاعات المسلحة، إلى عقد جلسة ثانية ل مشاورات الخبراء بشأن هذه المسألة،

وإذ تعتبر أن المجلس قد أعرب، في قراره ٩/٩، عن عزمه على النظر في الطلب إلى
اللجنة الاستشارية وضع دراسة عن حقوق الإنسان للمدنيين في الصراع المسلح وتضمينها ما
قد تقترحه من توصيات في هذا الشأن، مع أخذ العمل الذي قامت به اللجنة الفرعية المعنية
بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بشأن هذا الموضوع بعين الاعتبار،

١- توصي المجلس بالنظر في الإذن للسيدة مني ذو الفقار، عضو اللجنة
الاستشارية، بحضور جلسة مشاورات الخبراء الثانية للحصول على المعلومات التي من شأنها
أن تساعد في إعداد تلك الدراسة.